

Distr.: General
7 September 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثلاثون

البندان ٢ و ١٠ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق

الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة التقنية وبناء القدرات

حالة حقوق الإنسان في اليمن

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان*

موجز

في هذا التقرير، يُقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، في سياق تدهور الحالة الأمنية منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، تقييماً محدثاً بشأن الحالة العامة لحقوق الإنسان في اليمن في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥. ويصف التقرير كلا من الادعاءات المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات أطراف النزاع للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. ويختتم المفوض السامي التقرير بتقديم توصيات تشمل بعض التوصيات الواردة في تقارير سابقة للمفوض السامي بشأن الحالة في اليمن.

* تأخر تقديم التقرير.



الرجاء إعادة استعمال الورق

100216 110216 GE.15-15087 (A)



المحتويات

الصفحة

٣	أولاً- مقدمة
٣	ثانياً- معلومات أساسية
٣	ألف - التطورات السياسية والحالة الأمنية
٧	باء - الحالة الإنسانية
٨	جيم - الإطار القانوني الدولي
٩	ثالثاً- حالة حقوق الإنسان
٩	ألف - إدارة الأعمال القتالية
١٥	باء - الاحتجاز التعسفي وادعاءات التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة والأحوال في السجون
١٦	جيم - الحق في حرية التعبير
١٦	دال - عقوبة الإعدام
١٧	هاء - حقوق الطفل
١٨	واو - اللاجئين والمهاجرون وملتمسو اللجوء والمشردون داخلياً
١٩	زاي - الفئات المهمشة
٢٠	حاء - المساءلة والعدالة الانتقالية
٢٠	طاء - التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
٢٢	رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

أولاً- مقدمة

١- يقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان هذا التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقراره ١٩/٢٧، ويغطي فيه الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، في سياق تدهور الحالة الأمنية في اليمن منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ على وجه الخصوص.

٢- وتسبب ارتفاع مستوى انعدام الأمن في اليمن خلال الفترة قيد الاستعراض، في إعاقة حادة لقدرات المكتب القطري لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في اليمن (المكتب القطري) في ما يتعلق بفعالية إنحاز ولايته العامة المتمثلة في رصد الادعاءات المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان، فضلاً عن الاضطلاع بمجموعة واسعة من أنشطة حقوق الإنسان، بما فيها بناء قدرات أصحاب المصلحة الوطنيين. وعلى الرغم من التحديات المذكورة آنفاً، يستند هذا التقرير أساساً إلى عملية رصد حقوق الإنسان التي يضطلع بها المكتب القطري، ويتضمن معلومات قدمتها كيانات الأمم المتحدة الأخرى العاملة في اليمن. وقد جرى التحقق من جميع الإفادات المتعلقة بالانتهاكات والتجاوزات أو مقارنتها بعدد من المصادر المستقلة والموثوقة، ما لم يُذكر على وجه التحديد خلاف ذلك.

ثانياً- معلومات أساسية

ألف- التطورات السياسية والحالة الأمنية

٣- تعرّض اليمن خلال الفترة قيد الاستعراض، لتوترات متزايدة أعاقَت بشكل حاد مسيرة مجموعة من التطورات السياسية والتطورات المتعلقة بحقوق الإنسان. وفي ٨ آذار/مارس ٢٠١٤، أنشئت بموجب المرسومين الرئاسيين رقم ٢٠١٤/٢٦ و ٢٠١٤/٢٧ لجنة لصياغة الدستور، وعيّن أعضاؤها السبعة عشر، ومن بينهم أربع نساء. ونص المرسوم على أن تعقب صياغة الدستور مشاورات عامة واستفتاء في غضون عام واحد. وقد توقفت هذه العملية بعد نشوب أعمال العنف في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وترتب على ذلك تأثير مباشر على الحالة الأمنية في صنعاء وفي عدة مدن رئيسية في البلد.

٤- وازدادت التوترات حدة في شهري حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٤، حينما شن أعضاء اللجان الشعبية التابعين لحركة الحوثيين^(١)، التي يقودها عبد الملك الحوثي، بالتعاون مع أفراد فارين

(١) يمثل الحوثيون، الذين يُعرفون أيضاً باسم أنصار الله، حركة تستند إلى المذهب الزيدي، ويعتنق أفرادها فكر الراحل حسين الحوثي الذي قُتل على يد القوات المسلحة اليمنية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. ومن المعروف أن للحوثيين وجود كبير في محافظة صعدة الواقعة شمال البلد.

من القوات المسلحة اليمنية ورجال قبائل موالين للرئيس السابق علي عبد الله صالح^(٢)، هجوماً مسلحاً في محافظة عمران على قوات من اللواء ٣١٠ مدرع التابع للجيش اليمني، بقيادة العميد حميد محمد القشبي، وكذلك على الجماعات المسلحة التابعة لحزب الإصلاح^(٣)، التي تخوض أيضاً نزاعاً ضد الحوثيين. وأفيد بأن هذه الاشتباكات قد أسفرت عن سقوط ما لا يقل عن ٢٠٤ ضحايا وتشريد عشرات الآلاف من الأشخاص في شهري حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٤ فقط.

٥- وفي ٩ تموز/يوليه ٢٠١٤، هاجمت اللجان الشعبية مدينة عمران (محافظة عمران) الواقعة إلى الشمال من صنعاء واستولت عليها. وقد قتل العميد القشبي في اليوم السابق لهذا الهجوم أثناء اشتباكات بين اللجان الشعبية واللواء ٣١٠ مدرع. ولا تزال ظروف وفاته غير واضحة. وعلى الرغم من ادعاءات أن القشبي قد اعتقل ثم أعدم، لم يستطع المكتب القطري التحقق من ذلك. وسقطت ترسانة الأسلحة التابعة للواء ٣١٠ مدرع في يد اللجان الشعبية. وزاد استيلاء اللجان الشعبية على عمران من ضعف العاصمة والحكومة القائمة فيها.

٦- وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٤، خرج عشرات الآلاف من المتظاهرين المؤيدين للحوثيين إلى الشوارع في صنعاء وعدة مدن أخرى محتجين ضد الحكومة ومحمدين الرئيس عبد ربه منصور هادي مسؤولية عدم تنفيذ الإصلاحات الموعودة. ودعا عبد الملك الحوثي الرئيس هادي إلى حل الحكومة وإعادة دعم الوقود، وهو الدعم الذي ألغي في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٤ وأدى إلى زيادة صافية في تكلفة الوقود والسلع الأخرى. وبعد اليوم الأول من انطلاق المظاهرات، بدأ أعضاء اللجان الشعبية يتوافدون على صنعاء وأقاموا مخيمات احتجاج في أماكن مختلفة داخل المدينة، من بينها مواقع قريبة من عدة وزارات. ونظم مؤيدون للحكومة مظاهرات مضادة في صنعاء طيلة الشهر التالي وتسبب بعضها في اندلاع اشتباكات عنيفة بين الطرفين المتخاصمين.

٧- وفي ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٤، اعتمد مجلس الأمن بياناً رئاسياً أعرب رئيس المجلس فيه عن قلقه البالغ إزاء تدهور الحالة الأمنية في اليمن وأشار إلى إمكانية فرض جزاءات محددة الهدف على من يهددون السلام والأمن أو الاستقرار في البلد من الأفراد أو الكيانات (S/PRST/2014/18).

٨- وفي ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أقال الرئيس هادي حكومته، ودعا قيادة الحوثيين إلى المشاركة في الحكومة الجديدة. ووافق أيضاً على إعادة دعم جزئي للوقود. ورفض الحوثيون هذا

(٢) علي عبد الله صالح هو رئيس اليمن في الفترة من ١٩٩٠ إلى ٢٠١٢، وقد تولى سابقاً منصب رئيس اليمن الشمالي في الفترة الممتدة من ١٩٧٨ حتى قيام الوحدة مع اليمن الجنوبي في عام ١٩٩٠. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وقّع صالح، في أعقاب احتجاجات واسعة النطاق ضد حكومته، اتفاقاً أعده مجلس التعاون الخليجي ووافق هو فيه على نقل السلطة إلى نائب الرئيس عبد ربه منصور هادي، مقابل الحصول على الحصانة من الملاحقة الجنائية.

(٣) الإصلاح هو الاسم الذي يستخدم في العادة للإشارة إلى التجمع اليمني للإصلاح، وهو حزب سياسي يمني تأسس في عام ١٩٩٠، ويعتقد أنه ينسب إلى جماعة الإخوان المسلمين.

المقترح وهددوا بتصعيد احتجاجاتهم. وفي الأسابيع التي أعقبت ذلك، اشتدت حدة الاشتباكات في محافظة الجوف بين الحوثيين والجماعات المسلحة التابعة لحزب الإصلاح.

٩- ونشب أيضاً قتال في صنعاء بين أنصار الحوثيين والقوات الحكومية، وشتت اللجان الشعبية هجوماً على المدينة. وأبلغ شهود المكتب القطري عن استيلاء أعضاء اللجان الشعبية، في الفترة ما بين ١٨ و ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، على ٢٢ مبنى من مباني الدولة ومنظمات المجتمع المدني الموجودة في صنعاء واحتلالهم لها.

١٠- وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، وقّع الرئيس هادي مع مندوبي الحوثيين والأحزاب السياسية الرئيسية اتفاق السلام والشراكة الوطنية، من أجل وقف القتال. ودعا الاتفاق إلى تشكيل حكومة تكنوقراطية جديدة في غضون شهر واحد وإلى خفض أسعار الوقود بنسبة ٢٥ في المائة. ونص أيضاً على أن يُعيّن الرئيس هادي خلال الأيام الثلاثة الأولى من توقيع الاتفاق مستشارين اثنين من الحوثيين والحراك^(٤) ورئيس وزراء جديد. وفي اليوم التالي، هاجمت قوات الحوثيين مقر قيادة المنطقة العسكرية السادسة (المعروفة سابقاً باسم الفرقة المدرعة الأولى) في صنعاء واستولت عليه. وفي نفس الوقت تقريباً، جدد الحراك دعوته إلى الاستقلال، ونظم، في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، مظاهرة في عدن، شارك فيها عشرات الآلاف من الأشخاص تأييداً للانفصال. وخلال الأسابيع التالية، تواصلت المسيرات المؤيدة للاستقلال في عدد من المدن، ولا سيما في عدن.

١١- وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وعملاً بقرار مجلس الأمن ٢١٤٠ (٢٠١٤)، الذي أنشأ فيه المجلس فريق خبراء للتحقيق مع الأشخاص الذين شاركوا في أعمال تهدد السلام أو الأمن أو الاستقرار في اليمن أو قدموا الدعم لتلك الأعمال، حددت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤) (لجنة الجزاءات ٢١٤٠) ثلاثة أشخاص يطالهم تجميد الأصول وحظر السفر، وهم: عبد الخالق الحوثي وعبد الله يحيى الحكيم وهما من القادة العسكريين الحوثيين؛ وعلي عبد الله صالح، رئيس حزب المؤتمر الشعبي العام اليمني والرئيس السابق لليمن.

١٢- وفي ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، قدمت لجنة صياغة الدستور مشروع الدستور إلى الرئيس هادي. وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، اختطفت اللجان الشعبية أحمد عوض بن مبارك، مدير مكتب الرئيس هادي والأمين العام لمؤتمر الحوار الوطني، أثناء سفره لحضور اجتماع نظّمته الهيئة الوطنية المكلفة باعتماد مشروع الدستور. وفي نهاية المطاف، أقرّ ١٦ عضواً من أصل ١٧ عضواً في لجنة صياغة الدستور هذا المشروع. وعارض الحوثيين المشروع، ولا سيما تقسيم البلاد إلى ست مناطق إدارية. وفي ١٨ كانون الثاني/يناير، أمر الرئيس هادي قوات الأمن باستعادة سيطرة الحكومة على صنعاء التي استولت اللجان الشعبية التابعة للحوثيين على أجزاء

(٤) الحراك ("الحراك الجنوبي") هو حركة سياسية ناشطة في الإقليم الذي كان يُعرف سابقاً باسم اليمن الجنوبي قبل توحده مع الجمهورية اليمنية في عام ١٩٩٤. وتدعو الحركة إلى استقلال الجنوب عن الجمهورية اليمنية.

كبيرة منها منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وفي ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، اندلع القتال في صنعاء بين قوات الحوثيين وعناصر الحرس الرئاسي. واستولى الحوثيون في اليوم التالي على القصر الرئاسي وعلى مقر إقامة الرئيس هادي الذي وضع بعد ذلك تحت الإقامة الجبرية مع مسؤولين كبار آخرين.

١٣- وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، أعلن الرئيس هادي والحوثيون التوصل إلى اتفاق من ١٠ نقاط، بما في ذلك وضع أحكام لتنقيح مشروع الدستور والسماح للحوثيين بتعيين أعضاء جدد في الحكومة. وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير، استقال الرئيس هادي ورئيس الوزراء خالد بحاح ومجلس الوزراء بأكمله. وكان من المقرر أن ينظر البرلمان في موضوع الاستقالة في ٢٥ كانون الثاني/يناير، لكن تأجيل دورته حال دون ذلك؛ وحتى تموز/يوليه ٢٠١٥، لم يتمكن أعضاءه من الاجتماع مجدداً. وفي ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٥، فرّ الرئيس هادي إلى عدن وأعلن عزمه على الاستمرار في ممارسة مهامه الرئاسية. وفي الوقت نفسه، ظل رئيس الوزراء وبعض الوزراء الرئيسيين تحت الإقامة الجبرية التي فرضتها عليهم اللجان الشعبية التابعة للحوثيين. وفي ١٩ آذار/مارس، تعرّض القصر الرئاسي في عدن لهجوم جوي شنته فيما يُزعم عناصر موالية للحوثيين في القوات الجوية اليمنية. وفر الرئيس هادي إلى المملكة العربية السعودية في ٢٥ آذار/مارس.

١٤- وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥، طلب الرئيس هادي إلى مجلس التعاون الخليجي وجامعة الدول العربية التدخل عسكرياً في اليمن، وأشار في ذلك إلى المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة (S/2015/217). واستجابة لطلب الرئيس هادي، شكل عدد من الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي وجامعة الدول العربية، وعلى رأسها المملكة العربية السعودية، في ٢٥ آذار/مارس، تحالفاً من أجل تنفيذ أعمال عسكرية مع بلدان أخرى ضد الحوثيين. وفي ٢٦ آذار/مارس، شنت قوات التحالف^(٥) حملة عسكرية جوية ضد أهداف عسكرية للحوثيين في اليمن. وأعلنت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية أنها ستقدم الدعم اللوجستي والاستخباراتي للتحالف. وبالإضافة إلى الغارات الجوية، فرضت القوات البحرية التابعة للتحالف حصاراً على مينائي عدن والحديدة.

١٥- وفي ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥، أعلن جمال بن عمر، المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن، استقالته. وعُيّن إسماعيل ولد الشيخ أحمد مبعوثاً خاصاً جديداً للأمين العام لليمن في ٢٥ نيسان/أبريل.

(٥) يتألف التحالف من جميع الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي (باستثناء عمان)، وكذلك الأردن والسودان ومصر والمغرب.

باء- الحالة الإنسانية

١٦- بدأ الوضع الإنساني في التدهور عقب سيطرة الحوثيين على العاصمة ومدن أخرى، اعتباراً من أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وبدأت حدة النزاع المسلح تشتد في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥، حينما شرعت قوات التحالف في توجيه ضربات جوية وفرض حصار بحري على الموانئ الرئيسية في اليمن. وفاقم ذلك من تردي الحالة الإنسانية المفزعة أصلاً، ولا سيما في المناطق الأشد تضرراً مثل صعدة وحجة وتعز والضالع وعدن والحج. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٥، أكد الفريق القطري للعمل الإنساني عن حاجة حوالي ٢٠,٤ مليون شخص إلى مساعدات إنسانية في اليمن، ولا سيما فيما يتعلق بالمياه والحماية والأغذية والرعاية الصحية^(٦).

١٧- ويعتمد اليمن أساساً على الواردات التجارية من الأغذية والوقود لتلبية الاحتياجات الأساسية للسكان. ويستورد البلد أكثر من ٩٠ في المائة من المواد الغذائية. وفي نهاية الفترة قيد الاستعراض، كان ١٢,٣ ملايين شخص تقريباً - حوالي نصف سكان البلد - يعانون إلى حد ما من انعدام الأمن الغذائي. وعلاوة على ذلك، يعتمد ٨٠ في المائة من السكان على شكل من أشكال المساعدة للتمكن من الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي^(٧). وزادت من تفاقم الحالة الإنسانية أيضاً القيود الشديدة على الاستيراد، الناجمة بشكل رئيسي عن الحصار البحري الذي فرضته قوات التحالف أثناء النزاع، الأمر الذي أدى إلى ندرة الوقود، وأثر سلباً على توزيع المواد الغذائية والمياه، وكذلك على القدرة الوظيفية للمستشفيات.

١٨- ونظراً إلى اضطراب جميع مصافي الوقود المحلية إلى التوقف عن العمل بسبب الحالة الأمنية، أصبح البلد يعتمد بشكل كبير على الوقود المستورد^(٨). وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥ غطت واردات الوقود نسبة ١ في المائة فقط من مجموع الاحتياجات المقدرة، وبلغت هذه النسبة ١٨ في المائة في أيار/مايو ٢٠١٥.

١٩- وقدّر الفريق القطري للعمل الإنساني عدد المحتاجين إلى الرعاية الصحية الأساسية في حزيران/يونيه ٢٠١٥ بحوالي ١٥,١ مليون شخص. وكان حوالي ١,٥ مليون امرأة وطفل بحاجة إلى إمدادات غذائية، وبلغ عدد الأطفال المحتاجين إلى خدمات تعليم طارئة ٢,٩ مليون طفل. ويحتاج حوالي ١,٢ مليون شخص (مليون مشرد داخلياً و ٢٠٠.٠٠٠ شخص من أفراد المجتمعات المضيفة الضعيفة) إلى دعم من أجل الحصول على مأوى طوارئ وعلى السلع الأساسية. وعلاوة على ذلك، أبلغ الفريق القطري الإنساني عن وقوع أكثر من ٧.٠٠٠ إصابة بحمى الضنك منذ آذار/مارس ٢٠١٥^(٩).

(٦) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، خطة الاستجابة الإنسانية في اليمن، ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

(٧) المرجع نفسه.

(٨) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "Yemen: Reduced Imports Worsen Crisis"، ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

(٩) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، خطة الاستجابة الإنسانية في اليمن، ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

جيم- الإطار القانوني الدولي

٢٠- اليمن طرف في سبع من المعاهدات الدولية الأساسية التوسع لحقوق الإنسان وفي البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وعلى الرغم من موافقة مجلس الوزراء على عدد من الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان، فإن البرلمان لم يوافق بعد على التصديق على هذه الصكوك المتمثلة في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وبروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة.

٢١- واليمن طرف في جميع اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ وفي البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني الملحقين بها، وفي اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

٢٢- ويلتزم اليمن أيضاً بالقانون الدولي العرفي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي العرفي والقانون الدولي العرفي لحقوق الإنسان.

٢٣- واليمن، بوصفه دولة طرفاً في الاتفاقيات المذكورة أعلاه، مطالب قانوناً باحترام الحقوق الإنسانية لمن يعيشون ضمن ولايته القضائية وب حمايتها وإعمالها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن جميع أطراف النزاع في اليمن، بما فيها المملكة العربية السعودية وأعضاء التحالف الآخرين، ملزمة باحترام القواعد السارية للقانون الدولي الإنساني. وتشمل هذه الالتزامات مراعاة مبدأي التمييز والتناسب، واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لحماية السكان المدنيين. ويتعين توفير الحماية للمدنيين والأهداف المدنية من الهجمات. وتحظى المستشفيات والمدارس والمواقع الدينية أيضاً بحماية مشددة، حيث تؤثر الاعتداءات علي مثل هذه الأماكن على تمتع الناس بحقوقهم، بما فيها الحق في الصحة والتعليم وحرية الدين. ويجب أيضاً على أطراف النزاع السماح بمرور إمدادات الإغاثة الإنسانية المحايدة إلى المدنيين المحتاجين بسرعة ومن دون عوائق وأن تيسر ذلك الأمر. ومن المهم التذكير بأن حالة النزاع المسلح لا تُعفي أية دولة من الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

٢٤- وبينما لا تستطيع الجهات من غير الدول أن تصبح أطرافاً في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، فإن الجهات من غير الدول التي تمارس وظائف شبيهة بالوظائف التي تمارسها الحكومات وتسيطر بالفعل على إقليم ما تُعتبر على نحو متزايد ملزمة بالوفاء بالالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان عندما يؤثر سلوكها على حقوق الإنسان الخاصة بالأفراد الخاضعين لسيطرتها.

ثالثاً- حالة حقوق الإنسان

ألف- إدارة الأعمال القتالية

٢٥- ظل اليمن لسنوات طويلة عرضة للتمزق بسبب النزاعات الدائرة بين قوى سياسية وإيديولوجية مختلفة. وقد استقطب النزاع الدائر حالياً بين الحكومة اليمنية والجماعات المسلحة البلد بطريقة غير مسبقة. وزاد تدخل قوات التحالف في وقت لاحق حدة الأعمال القتالية.

٢٦- وجمع المكتب القطري المعلومات الواردة أدناه في اليمن، وواصل رصد الوضع عن كثب على الرغم من التحديات المتعلقة بالجانب الأمني وانشغالها بنقل موظفيها الدوليين على دفعات إلى عمان منذ أيار/مايو ٢٠١٤. واستدعت القيود الأمنية الصارمة واشتداد حدة النزاع فرض قيود مشددة على الوصول إلى المناطق التي يقيم فيها السكان الأكثر تضرراً من العنف. ونتيجة لذلك، لم تتمكن المفوضية السامية لحقوق الإنسان من التحقق من الغالبية العظمى من الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان أو انتهاكات وتجاوزات القانون الإنساني التي أبلغ عنها فيما يتعلق بالنزاع الدائر. وتسلط المعلومات الواردة أدناه الضوء على أمثلة لادعاءات ارتكاب اعتداءات استطاع المكتب القطري توثيقها في اليمن خلال الفترة قيد الاستعراض.

٢٧- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، امتدت المواجهة المسلحة إلى صنعاء وأدت إلى سقوط المزيد من الضحايا. وتشير معلومات وزارة الصحة العامة، إلى أن مجموع القتلى بلغ ٢٧٤ شخصاً، من بينهم مدنيون، نتيجة القتال الذي دار بين القوات المسلحة اليمنية واللجان الشعبية في الفترة من ١٧ إلى ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

٢٨- وتشير المعلومات التي تلقتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى مقتل ١٥٢٧ مدنياً وإصابة ٥٤٨ ٣ آخرين بجروح في الفترة من ٢٦ آذار/مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، نتيجة النزاع، بما في ذلك قتلى الغارات الجوية. وشملت الإصابات ما لا يقل عن ٩٤١ قتيلاً و٢٢٩٥ جريحاً من المدنيين بسبب الغارات الجوية التي شنتها قوات التحالف، في حين قتل ٥٠٨ مدنياً وجرح ٩٥٤ آخرين في العمليات المشتركة التي قادتها اللجان الشعبية والقوات العسكرية الموالية للرئيس السابق صالح خلال معارك برية. وعلاوة على ذلك، قُتل ٥٤ مدنياً وأصيب ٢٣٤ آخرين بجروح نتيجة المواجهات المسلحة الأخرى بين أطراف النزاع، في حين قتل ما لا يقل عن ٢٤ مدنياً وأصيب ٦٥ آخرين بجروح في هجمات تبناها تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية^(١٠)، لا سيما في صنعاء وعدن وتعز.

(١٠) تشكّل تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية، وهو الفرع اليمني لتنظيم القاعدة، نتيجة اتحاد الفرعين السعودي واليمني لتنظيم القاعدة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وتتضمن أهدافه المعلنة إسقاط النظام في صنعاء وقتل الرعايا الغربيين وحلفائهم، بمن فيهم أفراد العائلة المالكة السعودية. وقد دخلت هذه الجماعة منذ نشأتها في نزاع مع حكومة اليمن. وأدى تقدم الحوثيين إلى وقوع اشتباكات عنيفة مع مقاتلي هذه الجماعة، وشجع ذلك تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية على مواصلة سعيه إلى توسيع نطاق سيطرته وتجنيد مقاتلين من القبائل السنية، مدعياً أن الحوثيين يمثلون قوات شيعية مدعومة من جمهورية إيران الإسلامية.

٢٩- وتلقى المكتب القطري إفادات بشأن تعرض ما لا يقل عن ٣١٠ بنىات تحتية مدنية لدمار جزئي أو كلي بسبب الغارات الجوية التي شنتها قوات التحالف والقتال البري الذي دار في جميع أنحاء البلد في الفترة من ٢٦ آذار/مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وشملت هذه البنى التحتية ١٦٠ منزلاً خاصاً و ١٥٠ بنية تحتية مدنية عامة تعرضت جميعها لدمار جزئي أو كلي بسبب النزاع المسلح. وفيما يتعلق بالبنى التحتية المدنية العامة، شمل الضرر ٩٥ مبنى مدنياً عاماً نتيجة الغارات الجوية التي شنتها قوات التحالف في حين تضرر ٤٨ مبنى آخر جراء عمليات قصف تعزى إلى اللجان الشعبية. وبالإضافة إلى ذلك، تعرضت أربعة مبان مدنية عامة لدمار جزئي أو كلي على يد الجماعات المسلحة المحلية المعارضة للحوثيين، أثناء اشتباكات مسلحة بين الجهتين المتصارعتين. وأخيراً، تعرضت ثلاثة مبان مدنية عامة على الأقل لدمار جزئي أو كلي نتيجة هجمات تبناها تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية.

٣٠- وتشير المعلومات الواردة إلى تعرض ما لا يقل عن ١٥ موقعاً من المواقع التراثية المحمية لأضرار بسبب النزاع المسلح، في الفترة ما بين ٢٦ آذار/مارس و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، بما فيها صنعاء القديمة وقلعة صيرة في عدن اللتان أدرجتهما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في قائمة مواقع التراث العالمية. وقد تضررت هذه المواقع جراء الغارات الجوية والهجمات الصاروخية والقصف المدفعي والقتال البري. واستخدم أعضاء اللجان الشعبية والوحدات العسكرية الموالية للرئيس السابق صالح هذه المواقع أيضاً لتحقيق ميزة عسكرية.

٣١- وبالإضافة إلى ذلك، أفادت المعلومات المتاحة لدى المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن تضرر أو تأثر ٥٣ مرفقاً صحياً، وتعرض ٩٦ مدرسة لأضرار، بجانب استخدام الجماعات المسلحة ٦٧ مدرسة منها في المحافظات الثماني عشرة المتضررة^(١١).

٣٢- ويتضح من الصور الساتلية التي حصل عليها برنامج التطبيقات الساتلية العملية التابعة لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في ٧ كانون الثاني/يناير و ١٧ أيار/مايو ٢٠١٥، تعرّض ١١٧١ منشأة لأضرار بسبب النزاع حيث دُمّرت حوالي ٢٧٣ منشأة وأصيبت ٢٧١ منشأة بأضرار جسيمة و ٦٢٧ منشأة بأضرار متوسطة. وبالإضافة إلى ذلك، خلفت القذائف ٣٥ حفرة داخل مدينة صعدة، يمتد معظمها على طول مدرج مطار المدينة. ووجد أن أربعة مرافق طبية تقع على بعد ١٠٠ متر أو أقل من المباني المتضررة والمدمرة؛ ويحتمل أن تكون تعرضت أيضاً لبعض الأضرار. وهذه بيانات تحليلية أولية ولم يتسنى بعد للمكتب القطري التحقق منها ميدانياً. وسيجري في الوقت المناسب التحقق من هذه البيانات عن طريق مقابلتها مع المصادر ومقارنتها مع الأرقام الواردة أعلاه.

(١١) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، لحة عامة عن احتياجات اليمن الإنسانية في عام ٢٠١٥، ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

١ - ادعاءات الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبتها اللجان الشعبية والقوات الموالية لعلي عبد الله صالح

٣٣- تلقى المكتب القطري إفادات بأن اللجان الشعبية التابعة للحوثيين شنت هجمات ألحقت أضراراً بالمدارس الحكومية والمساجد ومدارس القرآن. وعلى سبيل المثال، أفادت روايات الشهود بأن اللجان الشعبية شنت، في مطلع تموز/يوليه ٢٠١٤، هجوماً سبب أضراراً منها تدمير مدرسة في مديرية بيت الفقيه ومسجد دار القرآن في مدينة عمران. وفي ١١ تموز/يوليه ٢٠١٤، وردت إفادات عن احتلال اللجان الشعبية لمسجد السلام أثناء خطبة الجمعة.

٣٤- وتلقى المكتب القطري إفادات عن مقتل ثلاثة مدنيين في محافظة لحج، في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١٥، بسبب قصف من قاعدة العُند العسكرية التي تسيطر عليها القوات الموالية للرئيس السابق علي عبد الله صالح. وأجرى مقابلات شخصية مع بعض الشهود غير أنه لم يتمكن من التحقق من وجود أية أهداف عسكرية تبرر شنّ هذه الهجمات.

٣٥- وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥، قُتل ٢٠ عاملاً على الأقل في مصنع للإسمنت في لحج وأصيب ٣٦ آخرون نتيجة قصف من قاعدة العُند العسكرية. وكانت القاعدة خاضعة لسيطرة الحوثيين والجماعات المسلحة التابعة لصالح حينما وقع هذا الهجوم. ودُمّرت في الهجوم أيضاً مركبات ومباني. ووثق المكتب القطري الأضرار التي أصابت هياكل ثلاثة مستشفيات و١٣ مؤسسة تعليمية في محافظة الضالع نتيجة قصف عشوائي مكثف شنته اللواء ٣٣ مدرع الموالي للرئيس السابق صالح في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ آذار/مارس، واستهدف مناطق سكنية. وتشير المعلومات التي تلقاها المكتب القطري إلى أن المستشفيات المتضررة هي مستشفى النصر (الذي تديره منظمة أطباء بلا حدود) في منطقة القشع، ومستشفى السلامة ومستشفى الضالع. وتضمن المؤسسات التعليمية التي تضررت من القصف كلية التربية الواقعة في شارع الجمرك، وكلية التربية الواقعة في حي التضامن، وكلية الضالع الأهلية.

٣٦- وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، قتل مدنيان وأصيب خمسة آخرون بجروح نتيجة قصف شنته، فيما يُدعى، بعض أعضاء اللجان الشعبية. وأصاب القصف منطقة حي السلام في مديرية خور مكسر بعدن. وكان جميع الضحايا السبع داخل منازلهم التي دمرها القصف الذي حدث خلال اشتباكات عنيفة دارت بالقرب من قاعدة بدر العسكرية.

٣٧- وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥، وقع في مديرية كريتر بعدن حادث تعرض فيه طفل لطلق ناري أصابه في الرأس وأودى بحياته، وأصيب رجل وامرأة من أسرة واحدة بجروح نتيجة هجوم شنته، فيما يبدو، قناصة من بناية اليافعي في منطقة القطيع. ويعتقد أن المنطقة كانت خاضعة لسيطرة اللجان الشعبية.

٣٨- وفي ٦ أيار/مايو ٢٠١٥، تعرض أحد المدنيين لطلق ناري أصابه في الرأس وأودى بحياته، ويدعى أن قنصاً أطلقه من على سطح مبنى كلية التربية في قرية الحميراء الواقعة في محافظة الضالع التي تخضع لسيطرة اللجان الشعبية التابعة للحوثيين.

٣٩- وفي ١٦ أيار/مايو ٢٠١٥، قُتل في مدينة المسراخ (محافظة تعز) ثمانية مدنيين، من بينهم أربعة أطفال وثلاث نساء، وأصيب طفل وامرأتان بجروح نتيجة قصف مدفعي يدعى أنه شُنّ من مواقع اللواء ٢٢ مدرع التابع للجان الشعبية.

٤٠- وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٥، قُتل مدنيان، أحدهما امرأة، وأصيب بجروح ١٢ شخصاً آخرين من بينهم ثلاثة أطفال، في منطقة سناح (محافظة الضالع) نتيجة قصف مدفعي يبدو أنه من موقع المنشار العسكري في منطقة الحُبر. ويدعى أن اللجان الشعبية وقوات اللواء ٣٣ مدرع الموالي للرئيس السابق صالح هي التي شنت ذلك الهجوم. وتلقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بلاغات عن قصف أعضاء اللجان الشعبية والفرقة ٣٣ المدرعة الموالية للرئيس السابق صالح لقرى الحُبر والكُبة والرباط ولكمة صلاح وجوس الجمال. ومن ثم، قد يكون عدد الضحايا المدنيين كبيراً.

٤١- وفي ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥، قُتل في منطقة سناح في محافظة الضالع سبعة مدنيين، من بينهم أربعة أطفال، وأصيب تسعة آخرون بجراح، من بينهم طفل، نتيجة قصف شنه اللواء ٣٣ مدرع الموالي للرئيس السابق صالح. وأصيب ١٣ منزلاً خاصاً بأضرار ما بين طفيفة وشديدة في الحادث نفسه.

٤٢- وفي ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، أفيد عن مقتل طفل بعد إصابة ذراعه بطلق ناري. وذكر أفراد الأسرة الذين شهدوا الحادث وتحدثوا إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن الطفل كان واقفاً بجوار والدته في طابور لشراء بعض الثلج في سوق الطويل الواقع في مديرية كريتر بمحافظة عدن. وأفيد بأن إطلاق النار جاء من جهة أحد المواقع الخاضعة لمقاتلي اللجان الشعبية. وفي ١٢ حزيران/يونيه، قتل تسعة مدنيين في حي المنصورة بعدن بعد قصف مدفعي شنه، فيما يُدعى، أعضاء اللجان الشعبية.

٤٣- وقد وثق المكتب القطري، منذ تصاعد حدة النزاع في اليمن في ٢٦ آذار/مارس، مقتل ما لا يقل عن ١٨ مدنياً نتيجة هجمات شنها، فيما يبدو، قناصة في عدن والضالع وتعز.

٢- ادعاءات الانتهاكات التي ارتكبتها قوات التحالف والقوات الحكومية المشتركة

٤٤- أفادت المعلومات التي جمعها المكتب القطري بأن قوات التحالف شنت، في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٥، عدداً من الغارات الجوية التي استهدفت مخيم المزرق للمشردين داخلياً في

مديرية حرص^(١٢). وأفيد عن مقتل ١٩ مدنياً على الأقل وإصابة ٣٥ آخرين بجروح، من بينهم ١١ طفلاً. وقد أقامت الأمم المتحدة هذا المخيم الذي يؤوي حوالي ٤ ٠٠٠ شخص، في عام ٢٠٠٩، وكان يستضيف في وقت الهجوم ما لا يقل عن ٣٠٠ أسرة نزحت مؤخراً من صعدة. ولم تؤكد المعلومات المقدمة إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان وجود أية أهداف عسكرية في هذه المنطقة.

٤٥- وقُتل ٢٠ مدنياً على الأقل وأصيب ٥٩ آخرين بجروح لدى استهداف مصنع للألبان بصورة مباشرة في أربع غارات جوية شنت على مدينة الحديدة (محافظة الحديدة)، في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥. والأشخاص الذي قتلوا داخل المصنع من الموظفين فيه. وفي ١٢ أيار/مايو، قُتل ما لا يقل عن ٤٣ مدنياً، من بينهم ثماني نساء و١٢ طفلاً، في حين أصيب ١٣٥ آخرين نتيجة أربع غارات جوية أصابت بصورة مباشرة مبنى الوجيه الذي يقع في مركز تجاري مزدحم في زبيد (محافظة الحديدة). وتنتمي غالبية الضحايا إلى طائفة المهمشين. ولم توضح المعلومات التي تلقتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان ما إذا كان هذا المبنى قد استهدف عمداً.

٤٦- وفي ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، قُتل ما لا يقل عن ٨٧ مدنياً، من بينهم ستة أطفال وامرأتان، وأصيب ما لا يقل عن ٦٤٧ آخرين بجروح نتيجة غارات جوية يبدو أنها كانت موجهة إلى قاعدة فج عطان العسكرية في صنعاء. وقد تضررت مئات المنازل والمؤسسات التجارية الخاصة في المنطقة المجاورة للقاعدة (حتى مشارف ميدان التحرير).

٤٧- وفي ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٥، قُتل ٤٠ مدنياً، من بينهم سبعة أطفال، وأصيب ٧٠ مدنياً بجروح نتيجة غارات جوية استهدفت جسر الدليل (محافظة إب). وأفادت البلاغات بأن غارتين جويتين أصابتا الجسر الرابط بين إب والطريق الرئيسي المؤدي إلى محافظة صنعاء، مما تسبب في وقوع عدد كبير من الإصابات بين المدنيين. وكان الناس قد بدأوا يتوافدون لمساعدة المصابين جراء الانفجار الأول حين أطلقت الغارة الجوية الثانية قذائفها.

٤٨- وتلقى المكتب القطري إفادات تدعي بأن قوات التحالف استخدمت ذخائر عنقودية في كثير من الغارات الجوية التي شنتها في محافظة صعدة في أواخر نيسان/أبريل ٢٠١٥، مما أدى إلى إصابة ما لا يقل عن ستة مدنيين من بينهم أطفال. ولم تتمكن المفوضية السامية لحقوق الإنسان من جمع أية معلومات أخرى بسبب تواصل الغارات الجوية.

٤٩- وفي ٥ أيار/مايو ٢٠١٥، هاجم مقاتلون تابعون للجان الشعبية من قبيلة بكيل المير (في حجة) أماكن في مدينة نجران، شملت مواقع مدنية على ما يبدو، كما يدعى أيضاً أنهم هاجموا مراكز تابعة لحرس الحدود السعودي. وانتقلت قوات التحالف بأن شنت، في ٨ أيار/مايو، عملية عسكرية على صعدة، ونصحت المدنيين بالابتعاد عما اعتبرته مواقع وتجمعات للحوثيين. واعتبرت قوات التحالف مدينتي مران وصعدة، على وجه التحديد، منطقتين عسكريتين. وذكرت القناة الإخبارية

(١٢) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "Yemen: The world must be prepared for rapid collapse into mass displacement crisis – UN expert"، ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

التابعة للتلفزيون السعودي الحكومي أنه نشرت فوق مدينة صعدة القديمة نشرات تعلن عن هذه العملية. وتفيد المعلومات التي تلقاها المكتب القطري بأن قلة كميات الوقود المتاحة، وقساوة التضاريس الأرضية، وضعف خدمات الاتصالات العاطلة تقريباً، هي التي حالت دون امتثال عشرات الآلاف من المدنيين للإنذار النهائي الذي وجهه التحالف.

٥٠- وعلى الرغم من العقوبات التي اعترضت السكان، فقد فر الآلاف منهم من صعدة إلى محافظتي عمران وحجة المجاورتين، وتعرض ما لا يقل عن ٩٨٤ ١٥ شخصاً للتشرد الداخلي في صعدة. ولم يتمكن المكتب القطري من الحصول على معلومات تفصيلية عن المدن المتضررة والإصابات الناجمة عن الضربات الجوية، إلا أنه أبلغ بأن الغارات الجوية للتحالف أصابت ستة منازل سكنية وخمسة أسواق على الأقل في صعدة، وبأنه لا يوجد دليل على انتشار قوات عسكرية للحوثيين في المنطقة.

٥١- وفي ٦ أيار/مايو ٢٠١٥، قتل ١٥ مدنياً، من بينهم أربعة أطفال وثلاث نساء من أسرة واحدة، بعد انهيار منزلين كان أفراد هاتين الأسرتين بداخلهما، إثر أصابتهما في غارتين جويتين على منطقة الذيد بصعدة.

٥٢- وجمع المكتب القطري معلومات تفيد بأن قوات التحالف شنت، في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٥، غارات جوية استهدفت منطقة تؤوي أعداداً كبيرة من المشردين داخلياً في قرية دعيح (محافظة حجة)، ويدعى أن هذه الغارات أسفرت عن مقتل أربعة مدنيين، من بينهم ثلاث نساء، وإصابة ٤١ مدنياً بجروح، بمن فيهم ١٢ امرأة و١٦ طفلاً. ويدعى أن أربعة منازل مؤقتة للمشردين قد دُمّرت في ذلك الحادث. وفي ١٤ حزيران/يونيه، أفيد عن مقتل أسرة مكونة من ١٠ أفراد، من بينهم أربع نساء وطفلان، في منطقة الحمزة، نتيجة غارة جوية شنتها قوات التحالف فأصابت مركبتهم التي كانت متوجهة من الجوف نحو صنعاء.

٥٣- ووثق المكتب القطري ادعاءات تفيد بتعرض حافلتين كانتا تنقلان أسراً مشردة لغارات شنتها قوات التحالف، في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٥، على منطقة العلم (محافظة أبين). وتبين أن ١٧ مدنياً قد قتلوا في هذا الحادث، من بينهم خمس نساء وخمسة أطفال، في حين أصيب بجروح ١٠ آخرين، من بينهم امرأتان وثلاثة أطفال. وأفيد بأن الضحايا كانوا فارين من أعمال العنف التي شهدتها مديرية المنصورة (محافظة عدن) ومتجهين إلى حضرموت.

٣- الطائرات المسلحة بلا طيار

٥٤- أبلغ المكتب القطري بمرور إفادات عن غارات نفذتها طائرات بلا طيار في بعض أنحاء البلد، إضافة إلى ادعاءات بوقوع إصابات بين المدنيين. ويعتقد أن هذه الهجمات قد شنتها قوات مشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية واليمن في إطار حملة تستهدف تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية. وتلقى المكتب معلومات موثوقة ترجح مقتل ما لا يقل عن ٤٠ مدنياً، من بينهم طفل، خلال الفترة قيد الاستعراض، نتيجة هجمات شنتها طائرات بدون طيار في محافظات البيضاء والجوف ومأرب وشبوة. وأفادت منظمة غير حكومية يمنية عن مقتل طفل عمره سنة واحدة

وشخصين بالغين، في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، بعد أن استهدفت طائرة بلا طيار تابعة لسلاح الجو اليمني مركبة في منطقة حريب (في محافظة مأرب). وكان الضحايا يستقلون سيارة يقال إنها مشتبهاة في نقل أعضاء لتنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية. ولم يُجر أي تحقيق رسمي في هذا الشأن حتى نهاية الفترة قيد الاستعراض.

باء- الاحتجاز التعسفي وادعاءات التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة والأحوال في السجون

٥٥- على الرغم من صدور قرار مجلس الوزراء رقم ١٨٠ (٢٠١٢) بالإفراج عن جميع المعتقلين بسبب مشاركتهم في انتفاضة عام ٢٠١١ ضد الحكومة اليمنية السابقة، لا يزال ١٦ شخصاً رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة بسبب هذه الأحداث، دون أن توجه إليهم أية تهمة أو يقدموا إلى المحاكمة خلال الفترة قيد الاستعراض^(١٣).

٥٦- وتلقى المكتب القطري إفادات بأن اللجان الشعبية قد اعتقلت، في الفترة من ٣ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، ما لا يقل عن ١٢٤ شخصاً، يعتقد أن الكثيرين منهم مدنيون، في أماكن احتجاز غير معترف بها، بما فيها الملعب الرياضي في مدينة عمران وفي منازل خاصة في جميع أنحاء محافظة عمران، في ظروف احتجاز غير معروفة نظراً لمنع المفوضية السامية لحقوق الإنسان من الوصول إلى المعتقلين.

٥٧- وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أبلغ ممثلون لمحافظة عمران المكتب القطري باحتجاز أعضاء اللجان الشعبية قرابة ٢٥٠ رجلاً في الملعب الرياضي في مدينة عمران. وذكرت مصادر المكتب القطري أنه أفرج في نهاية المطاف عن أغلبية المعتقلين، باستثناء ١٨ شخصاً ظلوا رهن الاحتجاز حتى نهاية الفترة قيد الاستعراض، ولا تزال ظروف احتجازهم غير معروفة.

٥٨- وفي الفترة من ١٩ كانون الثاني/يناير إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٥، وثق المكتب القطري ٤٥ حالة من حالات المعتقلين لدى اللجان الشعبية. وشملت معظم تلك الحالات احتجاز محتجين مناهضين للحوثيين. وأبلغ شهود المكتب القطري بأنهم احتُجزوا لفترات تراوحت بين يوم واحد وسبعة أيام في سجون الحكومة السابقة التي استولت عليها اللجان الشعبية في صنعاء والحديدة وإب وحجة. وادّعى البعض أنهم تعرضوا لأشكال مختلفة من إساءة المعاملة التي قد تصل درجة التعذيب على أيدي عناصر اللجان الشعبية في صنعاء.

٥٩- وعلم المكتب القطري أيضاً أن أعضاء اللجان الشعبية احتجزت، في ٤ شباط/فبراير ٢٠١٥، ستة طلاب بتهمة تنظيم اعتصامات سلمية تطالب بانسحاب اللجان الشعبية من أماكن إقامة الطلاب في مديرية أرحب (محافظة صنعاء). ويقال إن الطلاب نقلوا بعد ذلك إلى مكان مجهول على متن سيارة عسكرية تحمل شعار الحوثيين. ولم تحصل المفوضية السامية لحقوق الإنسان على أية معلومات تتعلق بمكان وجودهم.

(١٣) تشير مصادر المكتب القطري، إلى الإفراج في تموز/يوليه ٢٠١٣ عن متظاهرين اعتقل في عام ٢٠١١.

جيم- الحق في حرية التعبير

٦٠- تراجعت حرية التعبير تراجعاً كبيراً واشتدت صعوبة ضمان سلامة الصحفيين خلال الفترة قيد الاستعراض. ووثق المكتب القري عشرات الحالات لانتهاك الحق في حرية التعبير، بما في ذلك حوادث تعرض فيها الصحفيون للتهديدات والاعتداءات البدنية. ويرد أدناه وصف لبعض الحوادث البارزة التي وثقها المكتب.

٦١- في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، هاجمت عناصر من اللجان الشعبية محطة التلفزيون الحكومي في صنعاء واشتبكت مع حراسها. وأعلن وزير الإعلام لاحقاً أن أعضاء اللجان الشعبية قد سيطروا على محطة التلفزيون الحكومي وعلى وكالة الأنباء اليمنية سبأ. وفي ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، سيطرت اللجان الشعبية على محطة التلفزيون الحكومي في عدن وأوقفت البث. وأصبحت اللجان الشعبية تسيطر منذ ذلك الحين سيطرة كاملة على البث التلفزيون الحكومي.

٦٢- وتلقى المكتب القطري ادعاءات ذات مصداقية تفيد بتعرض ما لا يقل عن ١٧ صحفياً، في الفترة من ٢١ كانون الثاني/يناير إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٥، للاعتقال بصورة غير قانونية على أيدي أعضاء اللجان الشعبية، وتكرر اعتقال ثمانية صحفيين عدة مرات خلال الأشهر الماضية. وأبلغ تسعة صحفيين المكتب عن تعرضهم لاعتداءات بدنية، وأفادوا جميعاً، باستثناء واحد منهم، بأنهم هُددوا بالسلاح.

٦٣- وفي ٣ شباط/فبراير ٢٠١٥، اعتقل أعضاء اللجان الشعبية صحفيين يعملان لدى إحدى القنوات الفضائية أثناء تغطيتهما لأحداث شهدتها جامعة صنعاء. ودُكر أنهما اقتيدا إلى مركز شرطة ١٤ أكتوبر في صنعاء واحتجزوا هناك لمدة ثلاثة أيام قبل أن يُفرج عنهم دون توجيه تهم إليهم.

دال- عقوبة الإعدام

٦٤- لم يُصدّق اليمن على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. ويفرض التشريع الوطني عقوبة الإعدام على مرتكبي طائفة واسعة من الجرائم^(١٤)، بما فيها الجرائم المالية والتجديف والجرائم التي تطبق فيها الحدود (الجرائم المنصوص عليها دينياً) وجرائم القصاص (معاينة القاتل بالقتل) والجرائم المتصلة

(١٤) هناك ٣١٥ جريمة يعاقب عليها بالإعدام بموجب أربعة قوانين أساسية، وهي: قانون العقوبات (١٩٩٤)، وقانون مكافحة جرائم الاختطاف (١٩٩٨)، وقانون العقوبات العسكرية (١٩٩٨) وقانون مكافحة الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية واستعمالها بصورة غير مشروعة (١٩٩٣). وسيضيف مشروع قانون يتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر جريمة أخرى يعاقب عليها بالإعدام.

بالمخدرات. ويطبق قانون العقوبات أيضاً عقوبة الرجم حتى الموت على جريمة الزنا وجريمة إقامة علاقة جنسية مثلية بالتراضي بين أشخاص بالغين^(١٥).

٦٥- ومع أن قانون العقوبات يمنع تطبيق عقوبة الإعدام على القُصّر، فإن المحاكم لا تزال تصدر أحكاماً بالإعدام في حق القُصّر أو البالغين الذين يدانون بارتكاب جرائم في سن تقل عن الثامنة عشرة. وتعزى هذه الممارسة إلى عوامل شتى منها صعوبة تحديد سن الجناة بسبب انعدام شهادات الميلاد.

٦٦- ولم يطبق اليمن وقف استخدام عقوبة الإعدام. وعلى الرغم من الطلبات المتكررة التي قدمها المكتب القطري، فإن المدعي العام لم يقدم أرقاماً عن عدد الأفراد الذين ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام أو الذين أعدموا خلال الفترة قيد الاستعراض. ويمثل فرض عقوبة الإعدام على أية جريمة عدا الجرائم بالغة الخطورة، أو على الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً وقت ارتكاب الجريمة، انتهاكاً للقانون الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإعدام رجباً يشكل عقوبة قاسية ولا إنسانية.

هاء- حقوق الطفل

٦٧- تدهورت الحالة العامة للأطفال في اليمن بشكل كبير منذ اشتداد حدة النزاع، ولا سيما منذ آذار/مارس ٢٠١٥. وتشير المعلومات التي وثقتها فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة إلى مقتل ٧٤ طفلاً وإصابة ٢٤٢ آخرين بجروح في الفترة من ٢٦ آذار/مارس إلى ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٦٨- وعلاوة على ذلك وعلى النحو المذكور أعلاه، فإن الاعتداءات التي طالت المدارس في سياق الأعمال القتالية قد عرضت سلامة الأطفال للخطر وقيدت حقهم في التعليم. وتبيّن أيضاً للمكتب القطري تزايد عمليات اختطاف الأطفال بشكل كبير، وهناك ما لا يقل عن ٨١ حالة موثقة عن أطفال اختطفتهم جماعات مختلفة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس ٢٠١٥، مقابل توثيق حادثتين فقط في الأشهر الثلاثة الأخيرة من عام ٢٠١٤.

٦٩- وأبلغت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) المكتب القطري أن معدّل تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاع قد ارتفع بشكل حاد خلال الفترة قيد الاستعراض. ووثق مراقبون مدربون وموظفون تابعون للأمم المتحدة كثيراً من الحالات التي شوهد فيها أطفال يقومون على حراسة نقاط التفتيش أو أطفال تستخدمهم الجماعات المسلحة في سياق الأعمال القتالية. وقد تسنى، في عام ٢٠١٤، توثيق ١٥٧ حالة لأطفال يُدعى أنهم استخدموا لأغراض عسكرية. وخلال الشهر ونصف الشهر اللذين أعقبا بدء القصف الجوي في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥، وُثِّقَت ٣١٨

(١٥) وفقاً للسوابق القضائية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، لا تبلغ هذه الجرائم حد "أشد الجرائم خطورة" وينبغي ألا يعاقب عليها بالإعدام (انظر الوثيقة A/HRC/27/23، الفقرات ٢٨-٣٩).

حالة لأطفال شوهدهوا وهم يحملون السلاح عند نقاط التفتيش وفي أماكن أخرى. وعلى الرغم من أنه ليس بمقدور المراقبين المعيّنين أن يحددوا دوماً هوية المجموعة المسؤولة عن تجنيد الأطفال، فإن البلاغات تفيد بأن كلاً من الحكومة والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة - بما فيها اللجان الشعبية والمليشيات القبلية التابعة لحزب الإصلاح - تجند الأطفال وتستخدمهم كجنود.

٧٠- وينص القانون الدولي على الحظر التام لاستخدام الأطفال وتجنيدهم في النزاعات المسلحة. ويُشكل استخدام الأطفال دون الخامسة عشر من العمر في الأعمال القتالية الفعلية جريمة حرب.

٧١- ولاحظ المكتب القطري أن عادة زواج الأطفال آخذة في التناقص، ولكنها لا تزال تشكل ممارسة شائعة وتؤثر على حوالي ١٠ في المائة من الفتيات اللواتي تقل أعمارهن عن ١٥ سنة^(١٦). ويستمر انتشار الزواج المبكر، وهو ممارسة تتنافى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، بسبب عدم وجود إطار تشريعي يحدد الحد الأدنى لسن الزواج ونتيجة رسوخ التقاليد. وأدت جهود الدعوة التي اضطلعت بها اليونيسيف والمكتب القطري إلى إدراج عبارة في مشروع الدستور تنص على أن يكون الحد الأدنى لسن الزواج ١٨ عاماً.

واو- اللاجئين والمهاجرون وملتمسو اللجوء والمشردون داخلياً

٧٢- استمر توافد أعداد كبيرة من اللاجئين وملتمسي اللجوء والمهاجرين إلى اليمن خلال الفترة قيد الاستعراض. وقد وقّع اليمن الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، لكنه لم يضمن أحكامها في القانون الوطني ولم يضع إجراءات لتحديد وضع اللاجئين. وفي ظلّ عدم وجود مثل هذا التشريع، ظلّ الوضع القانوني لملتمسي اللجوء واللاجئين خاضعاً لمجموعة من المراسيم والأحكام. وفي حين يجوز للسلطات منح حق اللجوء المفترض مبدئياً للصوماليين، فإن مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين هي التي تحدد وضع اللاجئين لجميع ملتمسي اللجوء الآخرين.

٧٣- وقد ترك نطاق النزاع وشدته الآلاف من المهاجرين غير الشرعيين عالقين ومحرّمين من الموارد الأساسية ومن الاهتمام. وأفادت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة بوصول ما يزيد عن ٤ ٠٠٠ مهاجر من منطقة القرن الأفريقي في شهر نيسان/أبريل ٢٠١٥ لوحده.

٧٤- وفي ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، شكلت مجموعة الحماية فرقة عمل معنية بتحركات السكان لتحسين تنسيق جهود الشركاء في جمع ونشر بيانات متسقة وموثوقة بشأن المشردين داخلياً في اليمن. ومنذ بداية القصف الجوي لقوات التحالف، في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٥، ارتفع مجموع عدد المشردين إلى حوالي مليون شخص^(١٧). وعلاوة على ذلك، يبدو أن الحوادث الموثقة المتعلقة بالاحتجاز الإداري للمهاجرين الوافدين حديثاً قد ازدادت خلال الفترة قيد الاستعراض. وتدرك المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن نسبة كبيرة من هؤلاء المحتجزين يودعون في مرافق شديدة الاكتظاظ.

(١٦) اليونيسيف، تحليل حالة الأطفال في اليمن في عام ٢٠١٤.

(١٧) لمحة عامة عن احتياجات اليمن الإنسانية في عام ٢٠١٥، ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٧٥- وخلال الفترة قيد الاستعراض، ظل مئات الرجال والنساء والأطفال عرضة لعمليات الاتجار بالبشر المتجهة إلى اليمن والخارجة منه. واكتشف المكتب القطري حالات عديدة تتعلق بمشردين، بمن فيهم أطفال، يُدعى أنهم اختطفوا في المخيمات وأُجر بهم لاحقاً في الخارج. ويتعرض اللاجئون من النساء والأطفال للخطر بوجه خاص، وغالباً ما يُختطفون للحصول على فدية. وقد أُبلغ أيضاً عن حالات عنف بدني وجنسي ضد رجال وأولاد على طول ساحل البحر الأحمر. وذكر أن عصابات التهريب والاتجار تعمل في اليمن في جو يسوده الإفلات من العقاب.

٧٦- وسُجِّل تقدم في الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل إنشاء آليات مؤسسية لمكافحة الاتجار بالبشر. وخلال الفترة قيد الاستعراض، اجتمعت اللجنة التقنية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، التي أنشئت في عام ٢٠١٣ برئاسة وزير حقوق الإنسان، عدة مرات. ووضعت وزارة العدل تشريعاً يحرم الاتجار بالبشر، واستعرضت اللجنة هذا التشريع وعملت عليه كيانات الأمم المتحدة وقدمت إلى البرلمان من أجل استعراضه وإصداره. وفي آب/أغسطس ٢٠١٥، كان مشروع هذا القانون لا يزال ينتظر موافقة البرلمان.

زاي- الفئات المهمشة

٧٧- لا يعترف اليمن في تشريعاته بوضع التهميش الذي تعيشه بعض الأقليات التي لا يزال أفرادها عرضة للتمييز، ولا سيما المهمشون (المعروفون أيضاً باسم الأخدام)، والذين يشكلون فئة اجتماعية لا يزال عدد أفرادها غير معروف بدقة (تفيد مصادر غير رسمية بوجود ما بين ٥٠٠ ٠٠٠ و ٣,٥ مليون مهمش في اليمن). وليس لهذه الفئة تمثيل سياسي على المستوى الوطني وهي تعاني من أقصى درجات الوصم والتمييز الاجتماعي، مما أدى إلى تفاقم حالة استبعادها اجتماعياً واقتصادياً واشتداد فقرها. وقد استبعدت هذه الفئة طوال قرون من المجتمع على الصعيد الوطني، ولا تزال تتعرض لأشكال قاسية من التمييز القائم على النسب. ويقيم المهمشون بصورة رئيسية في الأحياء المتخلفة الواقعة في أطراف صنعاء وعدن وتعز ولحج وأبين والحديدة والمكلا. وأوردت دراسة استقصائية إحصائية وسكانية أجريت على المستوى الوطني في عام ٢٠١٢، أن نسبة الأمية في مجتمع المهمشين تبلغ حوالي ٩٠ في المائة. ويضطر أطفال هذه الفئة ونساؤها إلى التسول في المناطق الريفية، وإلى العمل في وظائف الترفيه في حفلات الزفاف أو في الاحتفالات التي تقيمها المجتمعات المحلية. ولم تعتمد الحكومة أيضاً تشريعاً يجرم الانتهاكات التي ترتكب بحق أفراد هذه الفئة، مما سيؤدي إلى تعزيز الممارسات التمييزية التي يتعرضون لها. وقد نجحت فئة المهمشين في الدفاع عن حقوق أفرادها خلال مؤتمر الحوار الوطني، ولا سيما فيما يتعلق بالمشاركة في الحياة العامة^(١٨). وأوصى الفريق العامل المعني بحقوق والحريات الذي أنشأه المؤتمر الوطني بأن تكون مشاركة أفراد فئة المهمشين في وظائف الخدمة العامة بنسبة ١٠ في المائة، فضلاً عن تمكينهم، على قدم المساواة مع غيرهم، من تولي المناصب القيادية ومناصب اتخاذ القرار. وعلى

(١٨) أنظر الوثيقة A/HRC/24/34، الفقرتان ٤ و ٥.

الرغم من جهود الدعوة التي بذلها مجتمع المهمشين، بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان وجهات فاعلة أخرى، لم تدرج هذه الحصة الدنيا المتعلقة بمشاركة أفراد هذه الفئة في الخدمة العامة في أول مشروع للدستور.

حاء- المساءلة والعدالة الانتقالية

٧٨- أعاق عدم الاستقرار والعنف بقدر كبير إحراز تقدم في وضع آليات للمساءلة والعدالة الانتقالية. واستمر تضعف حالة الحكم والأمن، خلال الفترة قيد الاستعراض، وهي حالة تزداد تعقيداً جراء الحرمان المتواصل من المساواة والعدالة الاجتماعية وانعدام الخدمات الأساسية.

٧٩- وفي عام ٢٠١٤، أُدخلت تعديلات إضافية على مشروع قانون العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية كي يتماشى مع نتائج مؤتمر الحوار الوطني. ومع ذلك، لم يتضمن المشروع النهائي لهذا القانون أية أحكام تتعلق بالمساءلة، وهو، من ثم، لم يمثل للقواعد والمعايير الدولية. وسعى عوضاً عن ذلك إلى تعزيز حصانات كبار المسؤولين وإلى إنشاء ولاية للجنة عدالة انتقالية. ولم يُعتمد مشروع هذا القانون حتى نهاية الفترة قيد الاستعراض.

٨٠- وعلاوة على ذلك، لم تشرع لجنة التحقيق، التي كلفها مؤتمر الحوار الوطني بالتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة خلال أحداث عام ٢٠١١، في عملها بعد، نظراً لعدم تعيين رئيس الجمهورية لأعضائها. وبالإضافة إلى ذلك، توقفت، بسبب نقص الأموال، أعمال اللجنتين المعنيتين بالأراضي والموظفين المبعدين في المحافظات الجنوبية، واللتين أنشئت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ للتحقيق في الانتهاكات المتعلقة بالأراضي وتقديم تعويضات.

٨١- واليمن ملزم بالتحقيق في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة، وإتاحة سبل انتصاف كافية وفعالة للضحايا، بما في ذلك تقديم تعويضات لهم وإعمال حقهم في معرفة الحقيقة.

طاء- التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

٨٢- اضطر المكتب القطري، عقب تصاعد حدة العنف وإجلاء الموظفين الدوليين من صنعاء، إلى وقف عدد من أنشطة المساعدة التقنية، وتحويل جلّ اهتمامه إلى رصد وتوثيق انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

٨٣- وأنشأ المكتب القطري آلية للرصد والتوثيق والتحقيق من خلال نشر مراقبين في المناطق المتضررة من النزاع. وبالإضافة إلى ذلك، نظم سلسلة من حلقات العمل لتدريب أعضاء مجموعة الحماية والمنظمات الوطنية غير الحكومية في مجال رصد انتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها. وخلال الفترة قيد الاستعراض، شكلت عمليات الرصد والتوثيق التي اضطلع بها المكتب، وكذلك عمليات الرصد والتوثيق التي اضطلعت بها كيانات الأمم المتحدة الأخرى فيما يتعلق بادعاءات

انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في اليمن، أساس عمله في مجال الدعوة.

٨٤- وعلاوة على ذلك، نظم المكتب القطري وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حلقات عمل استهدفت تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني التي شاركت في جمع البيانات ذات الصلة بعمل اللجنتين المعنيتين بالأراضي والموظفين المبعدين.

٨٥- وعمل المكتب القطري أيضاً، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على توفير المساعدة لبناء قدرات موظفي الحكومة ومنظمات المجتمع المدني في جميع أنحاء البلد، في مجال تنفيذ التوصيات التي تلقاها اليمن خلال الاستعراض الدوري الشامل. ومن ثم، فقد أدرجت القطاعات الحكومية توصيات الاستعراض ذات الصلة في خطط العمل الخاصة بها. وعلاوة على ذلك، وفر المكتب القطري وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم للحكومة في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان. وتعاون المكتب مع الحكومة، قبل امتداد الأعمال القتالية إلى صنعاء في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، على تنفيذ مشاريع مساعدة تقنية مختلفة، وأجل بعضها في وقت لاحق بسبب التحديات الأمنية القائمة.

٨٦- وقدم المكتب القطري وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، من خلال مشروع مشترك بينهما، الدعم لأصحاب مصلحة مختلفين في مجال العدالة الانتقالية، وشمل ذلك تيسر قيام حلقات عمل للتشاور بشأن مشروع قانون العدالة الانتقالية، جمعت بين ممثلين عن الحكومة والبرلمان والأحزاب السياسية وأعضاء لجان الحوار الوطني والمحامين ورابطات الضحايا والطوائف القبلية، فضلاً عن ممثلي الأقليات والطوائف الدينية.

٨٧- وقدم المكتب القطري الدعم أيضاً لمنظمات المجتمع المدني التي تدعو إلى إقرار مشروع قانون يتعلق بالمفقودين والاختفاء القسري. ونظمت حلقات عمل تدريبية في مجال حقوق الإنسان بغرض تعزيز معارف وقدرات المسؤولين عن إنفاذ القانون والقضاة والمدعين العامين بشأن حقوق المرأة والفئات المهمشة وذوي الإعاقة والمهاجرين.

٨٨- وأخيراً، قدم المكتب القطري وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي مساعدة تقنية إلى وزارة حقوق الإنسان بهدف وضع استراتيجية وطنية لحقوق الإنسان. وأعدت وثيقة تحدد أسس الاستراتيجية بالتشاور مع المجتمع المدني والهيئات الحكومية المعنية. وتحدد الاستراتيجية الإجراءات التي يتعين على الحكومة اتخاذها استناداً إلى نتائج مؤتمر الحوار الوطني وتوصيات كل من الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٨٩- يساور المفوض السامي القلق إزاء استمرار تصاعد حدة العنف في اليمن وما يتصل بذلك من انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، قد يصل بعضها إلى جرائم الحرب، بجانب انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد نجم هذا الوضع في جزء منه عن عدم معالجة مظالم الماضي وعدم تقديم الجناة إلى العدالة.

٩٠- ويوصي المفوض السامي، في معرض تذكيره بالتوصيات التي سبق وأن قدمها المكتب القطري في تقارير سابقة عن حالة حقوق الإنسان في اليمن، جميع أطراف النزاع بما يلي:

(أ) الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك اتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتجنب الخسائر في صفوف المدنيين والتقليل منها إلى أدنى حد، حسب الاقتضاء؛

(ب) الالتزام بمبادئ تمييز الأهداف والتناسب والحيطة في الهجمات التي تُشن أثناء الأعمال القتالية؛

(ج) وضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم لأغراض عسكرية، وضمان اتخاذ التدابير اللازمة لمنع هذه الأفعال؛

(د) ضمان وصول المنظمات الإنسانية بصورة فورية وآمنة ودون عوائق إلى جميع المناطق الخاضعة لسيطرتها؛

(هـ) التذكير بضرورة ألا يؤدي الحظر المفروض على الأسلحة بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢١٦ (٢٠١٥) إلى فرض قيود على الحق في حرية التنقل ومبادلات السلع التجارية، بما فيها الوقود؛

(و) العودة إلى المفاوضات وإيجاد حلول لإنهاء النزاع.

٩١- ويوصي المفوض السامي قوات التحالف والحكومة اليمنية بضمان إجراء تحقيقات عاجلة وشاملة وفعالة ومستقلة ونزيهة في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان والادعاءات المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي الإنساني. وينبغي أن تنفذ هذه التحقيقات هيئات مستقلة، وأن تعلن نتائجها على الملأ، وأن يقدم المسؤولون عن الانتهاكات إلى العدالة بطريقة تتسق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ودون اللجوء إلى عقوبة الإعدام.

٩٢- ويوصي المفوض السامي بأن تعلن الحكومة اليمنية وقف تطبيق عقوبة الإعدام بانتظار إلغائها. ويتعين على اليمن أثناء ذلك، الوفاء بالتزاماته الدولية في مجال حقوق الإنسان،

ويشمل ذلك عدم فرض عقوبة الإعدام إلا على مرتكبي أشد الجرائم خطورة؛ وتعليق تطبيق عقوبة الإعدام على الجرائم التي يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً؛ وضمان الاحترام الدقيق للحق في الحصول على محاكمة وفق الأصول وعلى محاكمة عادلة في قضايا الجرائم التي يحكم على مرتكبيها بالإعدام.

٩٣- ويناشد المفوض السامي المجتمع الدولي الاضطلاع بما يلي:

(أ) تشجيع إنشاء آلية دولية مستقلة ومحايدة للتحقيق في الادعاءات المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان والادعاءات المتعلقة بانتهاك القانون الدولي الإنساني التي أسفرت عن وقوع قتلى و/أو إصابات خطيرة؛

(ب) ضمان زيادة المساعدات الإنسانية في اليمن من خلال توفير الدعم المطلوب بشكل عاجل لخطة الاستجابة الإنسانية في اليمن؛

(ج) التعاون، بموجب قرار مجلس الأمن ٢١٤٠ (٢٠١٤)، مع فريق الخبراء المكلف بالتحقيق مع الأفراد أو الكيانات الذين شاركوا في أعمال تهدد السلام أو الأمن أو الاستقرار في اليمن أو قدموا الدعم لتلك الأعمال.